

أحكام القرآن

@ 488 \$ المسألة الحادية عشرة قوله تعالى (!) \$ (!) !

حرم اﻻ ﺳﺒﺤﺎﻧﻪ ﺟﻤﻊ ﺑﯩﻦ ﺍﻻﺧﺘﯩﻦ ﻛﻤﺎ ﺣﺮﻡ ﻧﻜﺎﺡ ﺍﻻﺧﺘﯩﻦ ﻭﺍﻟﻨﻬﻲ ﻳﺘﻨﺎﻭﻝ ﺍﻟﻮﻃﺌﯩﻲ ﻓﻬﻮ ﻋﺎﻡ ﻓﻲ ﻋﻘﺪ ﺍﻟﻨﻜﺎﺡ ﻭﻣﻠﻚ ﺍﻟﻴﻤﯩﻦ ﻭﻗﺪ ﻛﺎﻥ ﺗﻮﻗﻒ ﻓﻴﻬﺎ ﻣﻦ ﺗﻮﻗﻒ ﻓﻲ ﺍﻭﻝ ﻭﻗﻮﻋﻬﺎ ﺗﻢ ﺍﻃﺮﺩ ﺍﻟﺒﻴﺎﻥ ﻋﻨﺪﻫﻢ ﻭﺍﺳﺘﻘﺮ ﺍﻟﺘﻬﺮﻳﻢ ﻭﻫﻮ ﺍﻟﺤﻖ \$ ﺍﻟﻤﺴﺌﻠﻪ ﺍﻟﺜﺎﻧﻴﻪ ﻋﺸﺮﻩ ﻗﻮﻟﻪ ﺗﻌﺎﻟﻰ (!) \$ (!) ! ﺗﻌﻠﻖ ﺍﺑﻮ ﺣﻨﯩﻔﻪ ﺑﻪ ﻓﻲ ﺗﻬﺮﻳﻢ ﻧﻜﺎﺡ ﺍﻻﺧﺘﯩﻦ ﻓﻲ ﻋﺪﻩ ﺍﻻﺧﺘﯩﻦ ﻭﺍﻟﺨﺎﻣﺴﻪ ﻓﻲ ﻋﺪﻩ ﺍﻟﺮﺍﺑﻌﻪ ﻭﻗﺎﻝ ﺇﻥ ﻫﺬﺍ ﻣﺤﺮﻡ ﺑﻌﻤﻮﻡ ﺍﻟﻘﺮﺁﻥ ﻻﻧﻪ ﺇﻥ ﻟﻢ ﻳﻜﻦ ﺟﻤﻌﺎ ﻓﻲ ﺣﻞ ﻓﻬﻮ ﺟﻤﻊ ﻓﻲ ﺣﺒﺲ ﻳﺤﻜﻢ ﻣﻦ ﺍﺣﻜﺎﻡ ﺍﻟﻔﺮﺝ ﻭﻫﻮ ﺇﺫﺍ ﺗﺯﻭﺝ ﺍﺧﺘﻬﺎ ﻓﻘﺪ ﺣﺒﺲ ﺍﻟﻤﺘﺯﻭﺟﻪ ﺑﺤﻜﻢ ﻣﻦ ﺍﺣﻜﺎﻡ ﺍﻟﻨﻜﺎﺡ ﻭﻫﻮ ﺍﻟﺤﻞ ﻭﺍﻟﻮﻃﺌﯩﻲ ﻭﻗﺪ ﺣﺒﺲ ﺍﺧﺘﻬﺎ ﺑﺤﻜﻢ ﻣﻦ ﺍﺣﻜﺎﻡ ﺍﻟﻨﻜﺎﺡ ﻭﻫﻮ ﺍﺳﺘﺒﺮﺍﺀ ﺍﻟﺮﺣﻢ ﻟﺤﻔﻆ ﺍﻟﻨﺴﺐ ﻓﺤﺮﻡ ﺫﻟﻚ ﺑﺎﻟﻌﻤﻮﻡ ﻭﻫﻲ ﻣﻦ ﻣﺴﺎﺋﻞ ﺍﻟﺨﻼﻕ ﺍﻟﻄﻴﻮﻟﻴﻪ ﻭﻗﺪ ﻣﻬﺪﻧﺎ ﺍﻟﻘﻮﻝ ﻓﻴﻬﺎ ﻫﻨﺎﻟﻚ .

ﻭﺍﻟﺬﻯ ﻧﺠﺘﺯﻳﺮﻩ ﺑﻪ ﺍﻻﻥ ﺃﻥ ﺍﻻ ﺳﺒﺤﺎﻧﻪ ﻧﻬﺎﺀ ﻋﻦ ﺃﻥ ﻳﺠﻤﻊ ﻭﻫﺬﺍ ﻟﯩﺲ ﺑﺠﻤﻊ ﻣﻨﻪ ﻻﻥ ﺍﻟﻨﻜﺎﺡ ﺍﻛﺘﺴﺒﻪ ﻭﺍﻟﻌﺪﻩ ﺍﻟﺰﻣﺘﻪ ﻓﺎﻟﺠﺎﻣﻊ ﺑﯩﻨﻬﻤﺎ ﻫﻮ ﺍﻻ ﺳﺒﺤﺎﻧﻪ ﺑﺨﻠﻘﻪ ﻭﻟﯩﺲ ﻟﻠﻌﺒﺪ ﻓﻲ ﻫﺬﺍ ﺍﻟﺠﻤﻊ ﻛﺴﺐ ﻳﺮﺟﻊ ﺍﻟﻨﻬﻲ ﺑﺎﻟﺨﻄﺎﺏ ﺇﻟﻴﻪ \$ ﺍﻟﻤﺴﺌﻠﻪ ﺍﻟﺜﺎﻟﺜﻪ ﻋﺸﺮﻩ ﻗﻮﻟﻪ ﺗﻌﺎﻟﻰ (!) \$ (!) ! ﻟﯩﺲ ﻫﺬﺍ ﻣﻦ ﻣﺘﻞ ﻗﻮﻟﻪ (! !) ﻓﻲ ﻧﻜﺎﺡ ﻣﻨﻜﻮﺣﺎﺕ ﺍﻻﺑﺌﺎﺀ ﻻﻥ ﺫﻟﻚ ﻟﻢ ﻳﻜﻦ ﻗﻂ ﺑﺸﺮﻉ ﻭﺇﻧﻤﺎ ﻛﺎﻧﺖ ﺟﺎﻫﻠﻴﻪ ﺟﻬﻼﺀ ﻭﻓﺎﺣﺸﻪ ﺷﺎﺋﻌﻪ ﻭﻧﻜﺎﺡ ﺍﻻﺧﺘﯩﻦ ﻛﺎﻥ ﺷﺮﻋﺎ ﻟﻤﻦ ﻗﺒﻠﻨﺎ ﻓﻨﺴﺨﻪ ﺍﻻ ﻋﺯ ﻭﺟﻞ ﻓﯩﻨﺎ